



إعلان عن سمسرة معاوضة

يعلن ناظر أوقاف الحوز عن إجراء سمسرة علنية عمومية يوم الجمعة 29
يوليوز 2022 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر نظارة أوقاف الحوز من أجل
معاوضة نقدية للأموال الحسبية موضوع البيانات المبينة بالجدول التالي:

ر.ت	اسم الملك	المساحة التقريبية (م ²)	الرسم العقاري	عنوان الملك	مبلغ انطلاق السمسرة	تاريخ وساعة إجراء السمسرة
1	مريغة 4	10214	65/24811	دوار مريغة	300,00 درهم للمتر المربع الواحد	الجمعة 29 يوليوز 2022 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.
2	مريغة 5	10276	65/24812	جماعة وقيادة		
3	مريغة 8	11714	65/24813	ويركان دائرة أسني إقليم الحوز		

فعلى كل راغب في المشاركة في السمسرة أن يحضر في الوقت والمكان المحددين
أعلاه، مع الإشارة إلى أنه لا تقبل زيادة أي مشارك لم يوقع على كناش شروط السمسرة و
لم يدفع لرئيس اللجنة مبلغا ماليا لقاء الصوائر المحدد في نسبة 3% من القيمة التقديرية
للمال موضوع المعاوضة وضمنان المشاركة في السمسرة في نسبة 10% منها، كما لا تقبل
المشاركة باسم الغير دون الإدلاء لرئيس اللجنة بأصل الوكالة القانونية وتسليمه نسخة
منها أو بما يثبت هذا التوكيل.

للمزيد من المعلومات، الهاتف: 0631118555/ 0524485906.

موقع الوزارة: www.habous.gov.ma

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / نظارة أوقاف الحوز



شروط السمسرة

يتعلق الأمر بمعاوضة نقدية للاملاك الحسبية موضوع البيانات المبينة بالجدول التالي:

اسم الملك	المساحة التقريبية (م ²)	المرجع العقاري	عنوان الملك	مبلغ الطلاق السمسرة
مريغة 4	10214	65/24811	دوار مريغة جماعة وقيادة	300,00 درهم للمتر المربع
مريغة 5	10276	65/24812	ويركان دائرة أسني إقليم الحوز	الواحد
مريغة 8	11714	65/24813		

وذلك وفق الشروط التالية :

- 1) يصرح المشارك في السمسرة أنه على معرفة تامة بالملك موضوع المعاوضة، وفي حالة رسو السمسرة عليه، فإنه يقبل هذا الملك على حالته دون مطالبة الأوقاف بأي ضمانات تعويض بسبب عيوب ظاهرة أو خفية أو لأي سبب آخر.
- 2) أداء الصوائر وضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو شيكا معتمدا مضمون الدفع، قدرها 13% من المبلغ الإجمالي لانطلاق السمسرة، يتم إرجاعها لغير الراسية عليه السمسرة بمجرد الإعلان عن آخر مزاييد.
- 3) قبل انطلاق السمسرة، يتعين على كل مشارك ينوب عن غيره أو عن شريك أو شركاء أو يمثل شركة ضرورة الإدلاء بما يثبت توكيله لهذه الغاية (وكالة قانونية، شهادة من مسير الشركة،...).
- 4) يجب تقديم عروض مالية لا تقل بالنسبة لكل عرض، عن 2% من الثمن الافتتاحي للسمسرة.
- 5) يؤدي المزايد الذي رست عليه السمسرة، فور رسوها عليه، صوائرها ومبلغ ضمان الوفاء بالالتزام بنتيجتها من الثمن النهائي للمعاوضة، بنسبة 13% من المبلغ النهائي الذي رست به نتيجة السمسرة (3% عن مصاريف السمسرة و 10% ضمان الوفاء بالالتزام).
- 6) لا تعتبر هذه المعاوضة نهائية إلا بعد مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة.
- 7) يؤدي الراسية عليه السمسرة ما تبقى في ذمته من قيمة المعاوضة داخل أجل لا يزيد عن ثلاثين يوما من تاريخ تبليغه، بإشعار الواصل، بمصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة.
- 8) إذا لم يؤد الراسية عليه السمسرة الباقي من قيمة المعاوضة داخل أجل المذكور، فإن مصادقة الوزارة تصبح لافية ويعتبر المبلغ المدفوع والمحدد في نسبة 13% من نتيجة السمسرة خالصا للأوقاف ولا يحق له المطالبة باسترجاعه كليا أو جزئيا.
- 9) يتحمل المعارض له جميع مصاريف الخاصة بعقد المعاوضة بما في ذلك التسجيل والتمير والمصاريف المطلوبة لدى مصالح الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والخرائطية والمسح العقاري.
- 10) في حالة عدم مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة، يرجع المبلغ المقبوض لصاحبه الذي لا يحق له المطالبة بأي تعويض.
- 11) ضرورة التوقيع على شروط السمسرة.
- 12) لا يجوز للراسية عليه السمسرة الادعاء بجهله لشروط هذه السمسرة ويمكنه طلب الإيضاحات اللازمة قبل انطلاق السمسرة.

